تَسَاهَم أَيْ تَقارَعَ ج : مُروطٌ ومنهُ الحَدِيثُ : كانَ يُصَلِّي في مُرُوطِ نِسَائِهِ . وفي حَدِيثٍ آخَرَ : كان يُغَلِّسُ بالفَجْرِ فَتَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ما يُعْرَفْنَ من الغَلَسِ . قال شَيْخُنا : واسْتِعْمَال المِرْطِ في حَدِيثِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في ثَوْبِ شَعَرٍ مَجَازٌ . والمَرْطُ بالفَتْحِ : نَتْفُ الشَّعرِ والرِّيشِ والصُّوفِ عَنِ الجَسَدِ وقد مَرَطَهُ يَمْرُطُهُ مَرْطاً . والمُرَاطَةُ كثُمَامَةٍ : ما سَقَطَ مِنْهُ في التَّسْرِيح أَو النَّتْفِ وخَصَّ اللِّحْيَانِيّ بالمُراطَةِ ما مُرِطَ من الإِبِطِ أَي نُتِفَ .

ومَرَطَ يَمْرُطُ مَرْطاً ومَرُوطاً : أَسْرَعَ . وقال اللَّيْثُ : المُرُوطُ : سُرْعَةُ المَشْيِ والعَدْوِ . يُقَالُ لِلْخَيْلِ : هَنَّ يَمْرُطْنَ مَرُوطاً . ومَرَطَ يَمْرُطُ مَرْطاً : جَمَعَ يُقَالُ : هُوَ يَمْرُطُ ما يَجِدُهُ أَي يَجْمَعُهُ كما في الأَسَاسِ . ومَرَطَ بسَلْحِهِ مَرْطاً : رَمَى به . ومَرَطَتْ بَولَدِهَا : رَمَتْ وقِيلَ : مَرَطَتْ به أُمُّهُ تَمْرُطُ مَرْطاً : وَلَدَتْهُ . والأَمْرَطُ : الخَفِيفُ شَعرِ الجَسَدِ والحَاجِبِ والعَيْنِ الأَخِيرُ عَمَشاً ج : مُرْطٌ بالضَّمِّ على القِيَاسِ ومِرَطَةٌ كعِنَبَةٍ نَادِرٌ . قال ابنُ سِيدَه : وأُراهُ اسْماً للْجَمْعِ . وقد مَرِطَ كفَرِحَ فهو أَمْرَطُ وهي مَرْطَاءُ الحاجِبَيْنِ لا يُسْتَغْنَي عن ذِكْرِ الحَاجِبَيْنِ . وقِيلَ : رَجُلٌ أَمْرَطُ : لا شَعَرَ عَلَى جَسَدِهِ وصَدْرِه إِلاّ قَلِيلٌ فإِذَا ذَهَبَ كُلُّه فهُوَ أَمْلَطُ . وفي الصّحاح : رَجُلٌ أَمْرَطُ بَيِّنُ المَرَطِ وهُوَ الَّذِي قَدْ خَفَّ عَارِضَاهُ من الشَّعرِ . والأَمْرَطُ : الذِّئْبُ المُنْتَتِفُ الشَّعرِ .

والأَمْرَطُ : اللِّصُّ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عن أَبِي عَمْرٍو كما في الصّحاحِ قِيلَ : هو على التَّشْبِيهِ بالذِّئْبِ . وفي التَّهْذِيب : قال الأَصْمَعِيُّ : العُمْرُوطُ : اللِّصُّ ومِثْلُهُ الأَمْرَطُ . قال الأَزْهَرِيُّ : وأَصْلُهُ الذِّئْبُ يَتَمَرَّطُ من شَعرِهِ وهُو حِينئذٍ أَخْبَثُ ما يَكُونُ . والأَمْرَطُ من السِّهَامِ : ما لا رِيشَ عليه كالأَمْلَط . وفي الصّحاح : الَّذِي قَدْ سَقَطَتْ قُذَذُهُ كالمَرِيطِ والمِرَاطِ والمُرُطِ كَأَمِيرٍ وكِتَابٍ وعُنُقٍ . الأَخِيرُ نَقَلَه الجَوْهَرِيُّ أَيْضاً وأَنْشَدَ للَبِيدٍ يَصِفُ الشَّيْبَ : .

مُرُطُ القِذَاذِ فَلَيْسَ فِيه مَصْنَعٌ ... لا الرِّيشُ يَنْفَعُهُ ولا التَّعْقِيبُ

كَذَا وَقَعَ في نُسَخِ الصّحاحِ . قال أَبو زَكَرِيّا و الصّاغَانِيّ : لَم نَجِدْهُ في شِعْرِه وعَزَاهُ أَبُو زَكَرِيّا في كِتَابِهِ تَهْذِيب الإِصْلاح لِبنَافِعِ ابنِ لَقِيطٍ الأَسَدِيِّ . قال : وذَكَرَ الكِسَائِيّ أَنَّهُ لِلْجُمَيْعِ بن الطَّمّاح الأَسَدِيّ . وقال ابنُ بَرّيٍّ : هُوَ لِبنَافِعِ ابْنِ نُفَيْعٍ الفَقْعَسِيِّ . وأَنْشَدَه أَبُو القَاسِمِ الزَّجّاجِيّ عن أَبِي الحَسَن الأَخْفَشِ عن ثَعْلَبٍ لنُوَيْفَعٍ بنِ نُفَيْعٍ الفَقْعَسِيّ يَصِفُ الشَّيْبَ وكِبَرَهُ في قَصِيدَةٍ له . وصَوَّبَ الصاغَانِيُّ أَنَّه لِبنَافِعِ بنِ لَقِيطٍ الأَسَدِيّ وقد تَقَدَّم ذلِكَ في ريش . وأَمّا القَصِيدَةُ الَّتِي هذَا البَيْتُ منهَا فهي هذِهِ : .

" باتَتْ لِطِيَّتِهَا لغَدَاةَ جَنُوبُوطَرِبْتَ إِنَّكَ ما عَلِمْتُ طَرُوبُ .

ولَقَدْ تُجَاوِرُنا فتَهْجُرُ بَيْتَنَا ... حَتّى تُفَارِقَ أَوْ يُقَالُ : مُرِيبُ .

وزِيارَةُ البَيْتِ الَّذِي لا تَبْتَغِي ... فيه سَوَاءَ حَدِيثِهِنَّ مَعِيبُ .

ولَقَدْ يَمِيلُ بِيَ الشَّبَابُ إِلى الصِّبا ... حِيناً فأَحْكَمَ رَأْيِيَ التَّجْرِيبُ .

ولَقَدْ تُوَسِّدُنِي الفَتَاةُ يَمِينَها ... وشِمَالَها البَهْنانَةُ الرُّعْبُوبُ .

نُفُجُ الحَقِيبَةِ لا تَرَى لِكُعُوبِهَا ... حَدّاً ولَيْسَ لِسَاقِها ظُنْبُوبُ .

عَظُمَتْ رَوَادِفُهَا وأَكْمِلَ خَلْقُهَا ... والوَالِدانِ نَجِيبَةٌ ونَجِيبُ